

٤٤ - الجريدة الرسمية - المدد ٤٦ (تابع) في ١٤ نوفمبر سنة ٢٠٠٩

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

دسمبر ۱۹۷۴

**بيان المعاقة على اتفاقية المساعدة الفنية ( منحة )**

بيان حكومة جمهورية مصر العربية ( الهيئة القومية للرقابة والمحوكات الدوائية )

والبنك الإسلامي للتنمية يشأن الدعم المؤسسي للبيئة

الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠١٣/١١/٤

دشـر الـجمهـوريـة

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥٦) من الدستور،

۱۳

{ ٦٥٣ و ٦٥٤ }

ووفق على اتفاقية المساعدة الفنية ( منحة ) بين حكومة جمهورية مصر العربية  
الهيئة القومية للرقابة والبحوث الدوائية ) والبنك الإسلامي للتنمية بشأن الدعم  
المؤسس للهيئة ، الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢ ، وذلك مع التحفظ بشرط  
الصدق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ رجب سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٢٥ سبتمبر سنة ٢٠٠٢ م)

حسنی مبارک

الجريدة الرسمية - العدد ٤٦ (تابع) في ١٤ نوفمبر سنة ٢٠٠٢ ٤٥

### اتفاقية مساعدة فنية

(منحة)

### بين البنك الإسلامي للتنمية والهيئة القومية للرقابة والبحوث الدوائية جمهورية مصر العربية

#### بشأن الدعم المؤسسي للهيئة

أبرمت هذه الاتفاقية في ١٦/١٢/١٤٢١ هـ ( الموافق ٢٠٠١/٣/١١ م ) بين البنك الإسلامي للتنمية ( ويشار إليه فيما يلى بـ "البنك" ) والهيئة القومية للرقابة والبحوث الدوائية - جمهورية مصر العربية ( ويشار إليها فيما يلى بـ "الهيئة" ) .  
بما أن البنك قد تلقى طلباً من الهيئة لتمويل الدعم المؤسسي للهيئة ( ويشار إليه فيما يلى بـ "المشروع" ) ،

وبما أن البنك قد وافق على تقديم المساعدة الفنية وفقاً للشروط والأوضاع المبينة فيما يلى :

فقد تم الاتفاق بين الطرفين على ما يلى :  
(المادة الأولى)

#### مبلغ المنحة

- ١ - ١) يقدم البنك مساعدة فنية للهيئة في شكل منحة من وقف البنك بمبلغ لا يتجاوز ٢٠٠,٠٠٠ ( مائتي ألف ) دينار إسلام فقط أي ما يعادل ٢٧٠,٠٠٠ ( مائتان وسبعين ألف ) دولار أمريكي تقريباً .
- ١ - ٢) تقوم الهيئة بتوفير حصيلة المنحة لمركز الرقابة على المستحضرات الطبية واللقاحات التابع للهيئة .

٤٦ - الجريدة الرسمية - العدد ٤٦ (تابع) في ١٤ نوفمبر سنة ٢٠٠٢

(المادة الثانية)

**سحب واستخدام مبلغ المائة**

- (البند ١-١) يتم سحب مبلغ المائة وفقا لإجراءات السحب المعول بها في البنك  
وفقا للجدول رقم (٢) المرفق بهذه الاتفاقية .  
(البند ٢-٢) يستخدم مبلغ المائة لتفصيل النفقات المذكورة في الملحق رقم (٢)  
بهذه الاتفاقية .

(البند ٣-٣) تاريخ طلب السحب الأول :

إذا لم تقدم الهيئة بطلب للبنك للسحب الأول قبل يوم ٢٠٠١/٦/٣ أو في تاريخ  
لاحق لهذا التاريخ بحسب ما يتم عليه الاتفاق بين البنك والهيئة يجوز للبنك في هذه  
الحالة - أن ينهي أثر هذه الاتفاقية بعد إخطار الهيئة بهذا الإنهاء .

(البند ٢-٤) تاريخ انتهاء السحب :

إذا تبقى جزء من مبلغ المائة دون أن يسحب إلى ٢٠٠٢/٧/١ أو أي تاريخ لاحق  
بحسب ما يتم الاتفاق عليه بين البنك والهيئة يجوز للبنك بعد التشاور مع الهيئة إلغاء  
ذلك الجزء الذي لم يتم سحبه .

(المادة الثالثة)

**تنفيذ المشروع**

- (١) تقوم الهيئة بالتشاور مع البنك ، بعملي الخيرا ، المشار إليهم في الملحق  
رقم (٢) بهذه الاتفاقية من قائمته منتفقة .  
(٢) تقوم الهيئة بطرح مناقصات تنافسية لشراء المعدات والتجهيزات  
على المستوى المحلي وذلك بعد موافقة البنك على ملفات المناقصة .

#### (المادة الرابعة)

##### الالتزامات الهيئة

- (٤ - ١) تلتزم الهيئة بأن تحفظ أو توجب الاحتفاظ بحسابات ودفاتر مستقلة ومستوفاة تكون من يرجع إليها من التعرف على كيفية استخدام مبلغ المنحة وتقدم سير العمل في المشروع ( بما في ذلك تكلفته ) .
- (٤ - ٢) تلتزم الهيئة بأن تزود البنك بتقارير ربع سنوية تبين بالتفصيل سير العمل في تنفيذ المشروع والعقبات التي اعترضته والإجراءات التي اتخذت وأى تفاصيل أخرى قد يطلبها البنك من وقت آخر .
- (٤ - ٣) تلتزم الهيئة بأن تقدم للبنك خلال ٩٠ ( تسعين ) يوماً من التاريخ الذي ينتهي فيه تنفيذ المشروع تقريراً تقيم فيه تناسق المساعدة الفنية التي قدمها البنك بموجب هذه الاتفاقية وما تم تحقيقه من أغراض المشروع .
- (٤ - ٤) تلتزم الهيئة بإخطار البنك فوراً بأى أحوال قد تعيق أو تهدد بداعية تحقيق أغراض المشروع أو المحافظة على الخدمات المقدمة بموجبه أو تعيق أو تهدد بداعية دفاها . الهيئة بالتزاماتها التي تتضمن بها هذه الاتفاقية .

#### (المادة الخامسة)

##### التقارير ووسائل أخرى

- (٥ - ١) يقوم البنك والهيئة من وقت آخر ببناء على طلب أى منها بتبادل الرأي حول المعونة الفنية والتقارير التي تعدتها الهيئة وتنفيذ ما يرد فيها من توصيات .
- (٥ - ٢) للبنك أن يستعمل أياً من التقارير التي تعدتها الهيئة لما يراه مناسباً من أغراض بشرط ألا يذيع البنك محتويات التقرير إلا موافقة الهيئة .
- (٥ - ٣) من المتفق عليه بين طرفى هذه الاتفاقية أن تقديم البنك لمساعدة الفنية يرجب هذه الاتفاقية لا بلزمه ب تقديم أي معونة مالية أو مساعدة فنية أخرى للهيئة .

٤٨ - المخربة الرسمية - العدد ٦٦ (تابع) في ١٤ نوفمبر سنة ٢٠٠٢

(المادة السادسة)

الإشعار

يعتبر أي إشعار كتابي من أحد الطرفين للأخر قد أبلغ حسب الأصول إذا تم تسليمه  
بائيد أو أرسل برقيا أو بالبريد أو بالهاتف (التليكس) أو بالفاكس على إلى أحد العنوانين  
الأتيين :

إلى الهيئة :

المعجزة ٥١ شارع وزارة الزراعة

ص.ب : ٢٩

القاهرة - جمهورية مصر العربية

فاكس : ٣٣٧٩٤٤٥

إلى البنك :

البنك الإسلامي للتنمية

ص.ب : ٥٩٢٥ جدة - ٢١٤٣٢

المملكة العربية السعودية

برقيا : بنك إسلامي - جدة

تلекс : ٦٠١١٣٧ - أي آس دى بي - آس جى

(المادة السابعة)

سريان الاتفاقية

يسري العمل بهذه الاتفاقية اعتباراً من تاريخ توقيعها من ممثل البنك والهيئة  
المعتمدين والمخلوقين بالتوقيع عليها .

وأقراراً بما تقدم فإن البنك والهيئة عن طريق ممثلهما المعتمدين والمخلوقين بالتوقيع  
قد وقعا هذه الاتفاقية في التاريخ الموضع في انتاجتها .

الجريدة الرسمية - العدد ٤٦ (تابع) في ١٤ نوفمبر سنة ٢٠٠٢ ٤٩

عن البنك الإسلامي للتنمية  
( التوقيع )

عن الهيئة القومية للرقابة والبحوث الدوائية

جمهورية مصر العربية

( التوقيع )

د. عبد الله محمود ملوكية

رئيس الهيئة

٥ - الجريدة الرسمية - العدد ٤٦ (تابع) في ١٤ نوفمبر سنة ٢٠٠٢

## الملحق رقم (١)

### وصف المشروع

يهدف المشروع إلى تقديم معاونة فنية للهيئة القومية للرقابة والبحوث الدوائية بغرض رفع إمكانيات وكفاءة الهيئة للقيام بدورها كهيئة خاصة لراقبة وضبط الجودة للأمصال واللقاحات التي تنتج في جمهورية مصر العربية وأمستوردة لها من الخارج .

الجريدة الرسمية - العدد ٦٤ (تابع) في ١٤ نوفمبر سنة ٢٠٠٢ ٥٦

### الملحق رقم (٢)

#### السحب من المتحدة

١ - يستخدم مبلغ المتحدة لتمويل العناصر الآتية :

المبلغ بالدولار الأمريكي	البنك
١٣٣, ...	- تجهيزات مخبرية .....
٦٥, ...	- خبراء (أجانب) .....
١٣, ...	- خبراء محليين .....
١٩, ...	- تذاكر سفر الخبراء الأجانب .....
٤٠, ...	- زيارة متخصصين ومتدرجين من الدول الأعضاء، المجاورة
٤٠, ...	- احتياطي .....
٢٧٠, ...	إجمالي ...

٢ - المبالغ المخصصة في (١١) أعلاه مبالغ تقديرية يجوز تعديلها بموافقة البنك .

شرطه ألا يزيد المبلغ الإجمالي عن مبلغ المتحدة .